

قرار

الموضوع: تعديلات على قواعد تطبيق نظام معاملة المعلومات للتعاون الشرطي الدولي

إن الجمعية العامة للأمم المتحدة ج - أنتربول المنعقدة في دورتها الـ 77 في سانت بطرسبورغ، روسيا من 7 إلى 10 تشرين الأول/أكتوبر 2008 ،

إذ تدرك بأن لها صلاحية تحديد أحكام كل نظام يُعدّ ضرورياً، عملاً بالمادة 8 من القانون الأساسي للأنتربول،

وإذ تضع في اعتبارها التقرير AG-2008-RAP-06 المقدم من الفريق العامل/المخصّص المعني بمعاملة المعلومات والذي يتضمن تعديل "قواعد تطبيق نظام معاملة المعلومات للتعاون الشرطي الدولي"،

وإذ تضع في اعتبارها الملحق 1 لذلك التقرير، الذي يتضمن مشروع النص المعدل لقواعد التطبيق المذكورة،

إذ تدرك بأنه بموجب المادة 23 من نظام معاملة المعلومات للتعاون الشرطي الدولي، تُحدّد في قواعد التطبيق كيفية تطبيق مبادئ التعاون الشرطي وحماية البيانات الواردة في النظام المذكور واعتماد الطرائق الخاصة و/أو الإجرائية لمعاملة المعلومات،

تعتبر من جهة أخرى أن مقترحات تعديل "قواعد تطبيق نظام معاملة المعلومات للتعاون الشرطي الدولي" منسجمة مع المبادئ العامة للتعاون الشرطي الدولي عبر قناة الأنتربول كما وردت في نظام معاملة المعلومات للتعاون الشرطي الدولي،

تقر النتائج التي خلص إليها التقرير الخاص بالميثاق الأمني لمنظومة I-24/7 ونظام الاتصالات،

تقرّ التعديلات على قواعد تطبيق نظام معاملة المعلومات للتعاون الشرطي الدولي، كما وردت في الملحق 1 للتقرير AG-2008-RAP-06 ، والتي ستدخل حيز التنفيذ في 1 كانون الثاني/يناير 2009 ،

تقرر أن المواد 36 و37 و38 المعدلة ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ 1 كانون الثاني/يناير 2009 فيما المواد من 18 إلى 22 و39 و40 المعدلة ستدخل حيز التنفيذ في 1 أيلول/سبتمبر 2009 ،

وتكلّف الفريق العامل/المخصّص المعني بمعاملة المعلومات بإجراء تقييم منتظم لنظام معاملة المعلومات للتعاون الشرطي الدولي وقواعد التطبيق الخاصة به على ضوء التطورات المرتقبة في منظومة المعلومات الشرطية والإجراءات التي وضعتها الأمانة العامة.

اعتمد